[ 97 ] زوجناك على شرط ا ثم قال علي بن الحسين (عليه السلام): إذا حمد ا فقد خطب. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1)، وكذا الذي قبله. 42 - باب استحباب الخطبة للنكاح (25128) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - ان جماعة قالوا لامير المؤمنين (عليه السلام): انا نريد أن نزوج فلانا فلانة ونحن نريد أن تخطب، فقال:، وذكر خطبة تشتمل على حمد ا والثناء عليه والوصية بتقوى ا، وقال في آخرها: ثم إن فلان بن فلان ذكر فلانة بنت فلان وهو في الحسب من قد عرفتموه، وفي النسب من لا تجهلونه، وقد بذل لها من الصداق ما قد عرفتموه فردوا خيرا تحمدوا عليه وتنسبوا إليه وصلى ا على محمد وآله وسلم أقول: والاحاديث المتضمنة لخطب النكاح الواردة من الائمة (عليهم السلام) كثيرة (1). 43 - باب جواز التزويج بغير بينة في الدائم والمنقطع واستحباب الاشهاد والاعلان (25129) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن

_____ (1) التهذيب 7: 408 / 2. الباب 42 فيه حديث واحد (1) الكافي 5: 369 / 1. (1) ياتي ما يدل عليه في الحديثين 2 و 9 من الباب 1 من ابواب عقد النكاح واولياء العقد. الباب 43 فيه 10 احاديث (1) الكافي 5: 387 / 2. (*)

_____